A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/53/895/Add.6
1 April 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون
البند ١٣٨ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

إضافة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (A/53/764 و Corr.1)، بما في ذلك مكتبا الاتصال في زغرب وبلغراد وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، التي وإن كانت تعتبر بعثة مستقلة تـُعامل لأغراض الإدارة والميزانية على أنها جزء من بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. ونظرت اللجنة أيضا في تقرير الأمين العام بشأن الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (A/53/800)، بما في ذلك مكتب الاتصال والمكتب الإداري في زغرب، ومكتب الاتصال في بلغراد، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا. والتقت اللجنة الاستشارية خلال نظرها في التقريرين بممثلين للأمين العام، من بينهم كبير الموظفين الإداريين لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقدموا للجنة معلومات وإيضاحات إضافية.

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

٢ - اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ١٥٢/٥١ باء المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٧، مبلغا إجماليه ٩٠٠ ٨٨٠ ١٧٨ دولار (صافيه ٧٠٠ ٢٦٩ ١٧٠ دولار)، شاملا مبلغا قدره ٩٠٠ ٨٨٠ ٦ دولار لحساب دعم عمليات حفظ السلام. وتم تقسيم هذا الاعتماد على الدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، وبعد أن قرر مجلس الأمن تعزيز قوام بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك بـ ١٢٠ من أفراد الشرطة المدنية، أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بموجب مقررها ٤٣٧/٥٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧، بالدخول في التزامات بمبلغ لا يتجاوز إجماليه ٠٠٠ ٦٠٨ ١٠ دولار بالإضافة إلى المبلغ المعتمد في قرارها ١٥٢/٥١ باء. ولم يجر

تقسيم هذا المبلغ على الدول الأعضاء. ووفقا لما أفاد به الأمين العام، لم تستخدم الموارد الإضافية المأذون بها التي إجماليها ١٠,٦ ملايين دولار بسبب ارتفاع معدلات الشواغر في وظائف الموظفين المدنيين والتأخيرات في نشر أفراد الشرطة المدنية الإضافيين البالغ عددهم ١٢٠ فردا.

٣ - ويبين تقرير الأداء المالي لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (A/53/764 و Corr.1) نفقات إجماليها ١٥٧,١ مليون دولار (صافيها ١٥٠,٧ مليون دولار)، ونشأ عن ذلك رصيد غير مرتبط به إجماليه ٢١,٧ مليون دولار (صافيه ١٩,٥ مليون دولار). ووفقا لما أفاد به الأمين العام، يعزى الرصيد غير المرتبط به أساسا إلى ارتفاع معدل الشواغر في وظائف الموظفين المدنيين (نحو ١٥ في المائة في المتوسط)، واقتناء مركبات بموجب أمر شراء عالمي، وانعدام عمليات طائرات الهليكوبتر، وتوافر بعض الإمدادات من قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي ومن البعثات الأخرى.

٤ - وأبلغت اللجنة بأن الالتزامات غير المصفاة، المفاد في تقرير الأمين العام بأنها ١٦,٢ مليون دولار، قد خفضت بعد ذلك حتى أصبحت ٧,٨ ملايين دولار في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. وترحب اللجنة بجهود الأمانة العامة الرامية إلى تخفيض الالتزامات غير المصفاة. وتشير اللجنة في الوقت نفسه إلى أن هناك مجالا للتحسين، لا سيما فيما يتعلق بتخصيص وتصفية الأموال المتعلقة بالموردين التجاريين.

٥ - وأبلغت اللجنة أيضا بأن مجموع المبالغ التي قُسمت على الدول الأعضاء فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة الممتدة منذ إنشاء البعثة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ قدره ٤١١,٣ مليون دولار، وأن المدفوعات الواردة لتسديده بلغت ٣٤١,٤ مليون دولار، وبذا يبلغ الرصيد غير المسدد ٦٩,٩ مليون دولار.

٦ - وخلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، سويت تسع مطالبات في إطار بند تعويضات الوفاة والعجز (مما مجموعه ٢٧ مطالبة) بمبلغ كلي قدره ٨,. مليون دولار، وبذا يبلغ رصيد الالتزامات غير المصفاة في إطار هذا البند من بنود الميزانية ١,٧ مليون دولار.

٧ - ووفقا للمذكور في الفقرة ١١ (أ) من الوثيقة A/53/764، اتخذت بعض خطوات من أجل تخفيض معدل الشواغر في وظائف الموظفين الدوليين. وأوضح ممثلو الأمين العام أن هذه الخطوات تشمل شروع إدارة عمليات حفظ السلام في ربيع عام ١٩٩٨ في استخدام تقرير معنون "تقرير أنشطة شؤون الموظفين" يستخدم لأغراض التخطيط كوسيلة للتنبيه المبكر إلى حالات مغادرة الموظفين. وتقوم كل بعثة، باستخدام نماذج موحدة يتم إرسالها الكترونيا، بتقديم تقارير بصفة اسبوعية بشأن سياسة شؤون الموظفين، وشؤون الإدارة والتنظيم، وتقارير أخرى بصفة شهرية بشأن المسائل المتعلقة بالملاك التي تستدعي الانتباه أو تحتاج إلى إجراء من جانب دائرة التنظيم والدعم في مجال شؤون الموظفين التابعة لشعبة الإدارة الميدانية والسوقيات، والمسؤولة عن اتخاذ الإجراءات اللازمة للاحتفاظ بالسجلات المتعلقة بذلك. وتقرير أنشطة

شؤون الموظفين ليس تقريرا محوسبا. بيد أنه يتم إدخال المعلومات الواردة فيه في قاعدة بيانات حفظ السلام، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بوصول الأفراد ورحيلهم. ويتيح التقرير أيضا إجراء استكمال شهري لاحتياجات الملاك الفعلية ذات الأولوية لكل بعثة من البعثات (الوظيفة الشاغرة/ الاستبدال) ويوفر معلومات عن الشواغر الواردة في قائمة الاحتياجات المتعلقة بالشواغر، التي يجري استكمالها اسبوعيا.

٨ - وجرى تبادل للآراء بين اللجنة وممثلي الأمين العام بشأن التأخيرات في نشر مراقبي الشرطة الإضافيين البالغ عددهم ١٢٠ مراقبا. وأبلغت اللجنة بالخطوات التي اتخذت لمعالجة هذه المشكلة. وترى اللجنة أنه بالنظر إلى الاستخدام المستمر للشرطة المدنية في عمليات حفظ السلام، هناك حاجة إلى تحسين الترتيبات الحالية المتعلقة بإخطار الدول الأعضاء بالاحتياجات من الشرطة، بهدف تحسين عمليات الفحص والانتقاء والتدريب. وستؤدي هذه التحسينات إلى تحقيق الكفاءة في إدارة الشرطة من جملة أوجه، منها على سبل المثال تخفيض عدد حالات الإعادة إلى الوطن التي تجري في توقيتات غير مناسبة، وإن كانت الدول الأعضاء المساهمة بأفراد هي التي تدفع أو تسدد تكلفة ذلك. وأبلغت اللجنة بأن مجموع ما حدث من حالات إعادة ضباط الشرطة من قوة الشرطة الدولية إلى أوطانهم خلال الفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بلغ ٧٨٦ حالة.

٩ - وتلاحظ اللجنة أنه تحققت وفورات أيضا نتيجة لتوافر بعض المركبات في المخزون الفائض لدى الأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى سجلت بعض التجاوزات في الإنفاق نتيجة لشراء المعدات بدلا من نقلها من المخزون الفائض في قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي أو من البعثات الأخرى، وفقا للمتوقع أصلا. وترى اللجنة أن المشاكل لا تزال مستمرة فيما يتعلق بمراقبة وإدارة المخزون. وما لم توجد بالفعل بيانات دقيقة عما هو متاح في المخزون وقت إعداد الميزانية، سيكون هناك دائما نزوع إلى طلب اعتمادات قد لا تستخدم فيما بعد؛ وبديلا لذلك، يمكن إنفاق موارد إضافية غير مدرجة في الميزانية على شراء الأصناف التي لا تكون متوفرة للنقل من المخزون وفقا للمتوخى أصلا. وأكد للجنة أنه حالما يتم تركيب نظام مراقبة الأصول الميدانية في جميع البعثات بحلول نهاية عام ١٩٩٩، ستتحسن مراقبة وإدارة المخزون؛ فتنفيذ نظام مراقبة الأصول الميدانية لا تقتصر جدواه للمنظمة على الفوائد المحددة في الوثيقة A/51/957 فحسب، إذ أنه سيضع أيضا في جميع البعثات الميدانية برنامجا موحدا متوافقا مع سنة ٢٠٠٠ لتيسير إدارة الأصول الميدانية وتتبعها.

١٠ - وفيما يتعلق بالوفورات البالغة ١٠٠ ٤٧٨ دولار في إطار بند الاتصالات، المفاد في التقرير أنها ناتجة عن تقاسم تكلفة استئجار الأجهزة الساتلية المرسلة المجاوبة مع قوة تثبيت الاستقرار، أبلغت اللجنة، بناء على استفسار منها، بأن الأحكام التي تنظم استخدام قوة تثبيت الاستقرار لشبكة اتصالات الأمم المتحدة محددة في الترتيبات المبرمة بين الأمم المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي بشأن إتاحة شبكات الاتصالات التابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة لقوة التنفيذ واستخدامها لها، المتفق عليها في أوائل عام ١٩٩٦. وتتقاسم بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة التنفيذ/قوة تثبيت الاستقرار تكلفة استئجار الأجهزة الساتلية المرسلة المجاوبة. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بلغت حصة قوة تثبيت

الاستقرار في تكلفة استئجار الأجهزة المرسلة المجاوبة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ ما مجموعه ٤٠٠ ١٥١ ١ دولار. وقد قيد هذا المبلغ في حساب لقسائم الصرف الداخلية لمقابلة المطالبات المالية من المقر، ومن ثم فإنه لا يمثل، في رأي الأمين العام، إيرادات صافية للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وفيما يتعلق باستخدام شبكة الأمم المتحدة، تمثل قوة تثبيت الاستقرار الكيان الوحيد الذي يسدد تكاليف توفير هذه الخدمات له. وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، بلغ مجموع التكاليف المحملة على قوة تثبيت الاستقرار مقابل استخدامها لشبكة اتصالات الأمم المتحدة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، ٢٢١ ٤٨٢ ٣ دولارا، بما في ذلك نسبة للتكاليف العامة قدرها ١٤ في المائة. وقد قيدت هذه المبالغ على أنها إيرادات متنوعة للحساب الخاص لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك.

١١ - وأبلغت اللجنة بأنه تحققت وفورات قدرها ٤٠٠ ٤٠ دولار نتيجة لأن قوة تثبيت الاستقرار وفرت الخرائط لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، ومن ثم لم ينفق شيء تقريبا من الاعتماد المدرج في الميزانية بمبلغ ٥٠٠ ٤٠ دولار في إطار بند "خرائط العمليات". بيد أن اللجنة تلاحظ أن المرفق الأول لتقرير الأداء لا يعكس إيرادات تناظر قيمة الخرائط المتبرع بها. وتنبه اللجنة إلى أن هذا لا يتسق مع أحكام الفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ١٩٢/٤٤ ألف المؤرخ ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨، التي أحاطت الجمعية فيها علما بملاحظات ومقترحات الأمين العام بشأن المبادئ التوجيهية التقنية المتصلة بمعاملة وتقييم التبرعات المقدمة في شكل لوازم وخدمات، وأيدت ملاحظات اللجنة. ومما يذكر أن المبادئ التوجيهية التقنية تنص على جملة أمور منها ما يلي:

"(أ) حيثما يقدم تبرع عيني على سبيل المنحة فيما يتعلق بلوازم وخدمات لا يوجد لها اعتماد في الميزانية، لا يقيد هذا التبرع محاسبيا، ولكن يبين مقداره في حاشية للبيانات المالية؛ و (ب) فيما يتعلق بالبنود المدرجة في الميزانية، تسجل بوصفها إيرادات تحت بند "التبرعات" بالمقدار الذي أدرجت به اللوازم والخدمات ذات الصلة في الميزانية؛ ولا تسجل هذه البنود في الحسابات إلا وقت تسليم اللوازم أو بدء الخدمات" (انظر A/44/624، المرفق الأول).

١٢ - وتلاحظ اللجنة أن العوامل المؤدية إلى تحقيق وفورات قدرها ٢٠٠ ٠٩٦ ١ دولار في إطار بند الميزانية المعنون "أماكن العمل/الإقامة" قد طبقت لتخفيض نفقات فترة الميزانية الحالية الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩. وأبلغت اللجنة، بناء على استفسار منها، بأنه على الرغم من أن المناقشات بهذا الشأن جارية حاليا، فإنه لم يتسن التحقق مما إن كانت أماكن العمل ذات الإيجار المجاني، المشار إليها في الفقرة ٧ من المرفق الثاني لتقرير الأداء، ستكون متاحة للفترة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠.

١٣ - واستفسرت اللجنة عن أسباب النفقات الإضافية البالغة ٣٠٠ ٦٣٣ دولار، المتصلة بالاستعانة بأفراد من المتعاقدين وضباط الأمن بعقود من نوع اتفاقات الخدمات الخاصة، حيث أن تقرير الأداء لا يعطي تفسيرا كافيا لتلك النفقات. وأبلغت اللجنة بأنه نظرا إلى أنه لا يمكن العثور على شركات مناسبة لعقود

التنظيف إلا في بانيا لوكا وتوزلا وبليسو، يتعين على البعثة أن تستأجر أفرادا للتنظيف بنظام اتفاقات الخدمات الخاصة من مواقع أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، يستأجر بعض الموظفين الإداريين بنظام اتفاقات الخدمات الخاصة في حالة ضخامة عبء العمل أو كثرة الشواغر في وظائف الموظفين المدنيين. أما الاحتياجات الإضافية المتصلة بالاستعانة بضباط للأمن بنظام اتفاقات الخدمات الخاصة فيعزى إلى زيادة الاحتياجات المتعلقة بموستار وثكنات تيتو ومقر بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك في سراييفو حيث لا تتوافر شركات متعاقدة مناسبة.

١٤ - ويرد بيان الإجراءات المطلوب أن تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، في الفقرة ١٥ من الوثيقة A/53/764. وتوصي اللجنة بأن يقيد الرصيد غير المرتبط به الذي إجماليه ٩٠٠ ٧٥٢ ٢١ دولار (صافيه ٦٠٠ ٥٢٤ ١٩ دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ لحساب الدول الأعضاء على النحو الذي تقرره الجمعية العامة.

تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠

١٥ - تبلغ الميزانية المقترحة لمواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بما في ذلك بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، ومكتب الأمم المتحدة للاتصال في بلغراد، ومكتب الاتصال والمكتب الإداري في زغرب، للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ما إجماليه ٠٠٠ ٢٣٤ ١٦٨ دولار (صافيه ٠٠٠ ١٩٦ ١٥٨ دولار). وتمثّل هذه التقديرات انخفاضا بنسبة ٥,٧ في المائة (٥٠٠ ٢٤٦ ١٠ دولار) بالقيمة الإجمالية بالمقارنة بالمبلغ المخصص لفترة الميزانية الحالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، باستثناء المبلغ المخصص لحساب دعم عمليات حفظ السلام. ووفقا لما أفاد به الأمين العام، يعكس هذا الانخفاض في المقام الأول انخفاضا بنسبة ٤٠,٩ في المائة في تكاليف الأفراد العسكريين، وانخفاضا بنسبة ١,٧ في المائة في تكلفة الأفراد المدنيين، وانخفاضا بنسبة ٢١,٦ في المائة في التكاليف التشغيلية، وانخفاضا في البرامج الأخرى بنسبة ٤٥,٩ في المائة.

١٦ - ويتضمن الملاك المقترح لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك ٢٨ مراقبا عسكريا في بريفلاكا وخمسة ضباط اتصال عسكريين في البوسنة والهرسك؛ و ٠٥٧ ٢ من أفراد الشرطة المدنية في البوسنة والهرسك؛ و ٤١٤ موظفا دوليا؛ و ٤٣٧ ١ موظفا محليا، وثمانية موظفين وطنيين من الفئة الفنية. وتستند تقديرات التكلفة إلى معامل للشواغر نسبته خمسة في المائة فيما يتعلق بالشرطة المدنية والموظفين المحليين ومعامل للشواغر نسبته ١٥ في المائة فيما يتعلق بالموظفين الدوليين.

١٧ - وناقشت اللجنة مع ممثلي الأمين العام المسائل المتصلة بالحكم الوارد في الفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ١٢٢٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، الذي طُلب بموجبه إلى الأمين العام أن ينظر في إمكانية إجراء تخفيضات، دون الإضرار بالأنشطة الرئيسية لعمليات بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا،

مع التركيز على إمكانية تخفيض عدد المراقبين العسكريين إلى ٢٢ مراقبا. وأبلغت اللجنة بأن إدارة عمليات حفظ السلام تعكف حاليا على تحديد مدى ذلك التخفيض وتوقيته؛ وستبلَّغ النتائج إلى مجلس الأمن.

١٨ - وترحب اللجنة بالتعديلات الفنية لتقديرات التكاليف لجعلها تعكس على نحو أكثر واقعية الخبرة السابقة في تنفيذ الميزانية. وقد حُسبت تقديرات المرتبات بمزيد من الدقة، إذ أخذ في الحسبان عدم استحقاق ٦٠ في المائة من موظفي الفئة الفنية لتسوية مقر العمل، وكذلك موظفو الخدمة الميدانية المصنفون على أنهم معيَّنون للبعثة. وبالمثل، حسبت التكاليف العامة للموظفين الدوليين بحوالي ٤٠ في المائة من المرتب الصافي المعدل نتيجة لارتفاع عدد المعيَّنين للبعثة. وأدى استخدام نتائج الأداء إلى عدم إدراج الاعتماد المتعلق بالوفاة والعجز، وإلى تخفيض تكاليف قطع الغيار والإصلاح والصيانة، والقرطاسية، واللوازم المكتبية، والإصحاح ومواد التنظيف، والمطالبات والتسويات.

١٩ - ويرد متوسط عدد الوظائف المدرجة في الميزانية للفترة المالية ١٩٩٩/٢٠٠٠ في الجدول ٢ من الجزء الأول المعنون "نظرة عامة" من الميزانية المقترحة. ولكن هذا الجدول مضلل لأنه لا يعكس الملاك المقترح للوظائف، بل يقارن متوسط عدد الوظائف المدرجة في الميزانية المتوصل إليه بعد تطبيق معدلات معيَّنة للشواغر، بالعدد الكلي للوظائف المخصصة للفترة المالية الحالية والمأذون بها من الجمعية العامة. ومن ثم فإن العمود المعنون "الزيادة/النقصان عن الفترة ١٩٩٨/١٩٩٩" من الجدول لا يعكس على الوجه الصحيح التغييرات في الاحتياجات المقترحة للملاك عن المستوى المأذون به من الموظفين. وتطلب اللجنة إجراء تغييرات لهيكل الجدول بحيث يبيِّن احتياجات الملاك المقترحة والتغييرات عن المستوى المأذون به من الموظفين للفترة المالية السابقة.

٢٠ - ويرد في الفقرات من ١٩ إلى ٢٨ من الجزء الثامن من الميزانية المقترحة عرض موجز للتغييرات في احتياجات الملاك للبعثة وإيضاح لتلك التغييرات. ويبلغ مجموع الوظائف الإضافية المطلوبة ١٧٦ وظيفة، منها ١٢٤ وظيفة للمساعدين اللغويين المعيَّنين محليا من أجل قوة الشرطة الدولية، و ٢٤ موظفا لمشروع تقييم النظام القضائي، وسبعة موظفين لمكتب حقوق الإنسان، ووظيفة واحدة لكل من مكتب مفتش الشرطة المدنية ومكتبي الاتصال في بلغراد وزغرب. وهذه الزيادة في عدد الوظائف بمقدار ١٧٦ وظيفة يقابلها جزئيا انخفاض قدره ٢١ وظيفة ناتج عن إلغاء مكتب الدعم المركزي، ليصبح المجموع الصافي للوظائف الإضافية ١٥٥ وظيفة.

٢١ - وتلاحظ اللجنة أن من بين التغييرات الأخرى المقترحة للملاك الاستعاضة عن خمس وظائف من فئة الخدمات العامة بوظائف من الرتبة المحلية. وترحِّب اللجنة بهذا الاقتراح لأنه متماش مع الحكم الوارد في الفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥٢، التي طُلب فيها إلى الأمين العام أن يواصل بذل الجهود لتعيين موظفين محليين بالبعثة في وظائف الخدمات العامة، ومتماش أيضا ملاحظة اللجنة الواردة في الفقرة ٣٨ من الوثيقة A/52/860 أنه ينبغي أن يُبذل الجهد لتحديد المهام التي يمكن أن يؤديها الموظفون المحليون

في عمليات حفظ السلام، مع ما يترتب على ذلك من تحقيق وفورات، ولا سيما في البعثات القائمة منذ أمد بعيد التي يعمل بها موظفون محليون متمرسون.

٢٢ - وأبلغت اللجنة باضطلاع لجنة الخدمة المدنية الدولية باستعراض المنهجية المتعلقة بالدراسات الاستقصائية للمرتبات المحلية. وأفاد ممثلو الأمين العام بأن عيِّنة أصحاب العمل قد وسِّع نطاقها وأنها ستشمل جهات العمل في القطاع العام. ومن المتوقع أن يتيح هذا مزيدا من الدقة في تقديرات المرتبات.

٢٣ - ووفقا للمذكور في الفقرة ٩ من المرفق الأول - جيم للميزانية المقترحة، فإن الاحتياج المتعلّق بتعيين ١٢٤ مساعدا لغويا إضافيا لدعم أنشطة قوة الشرطة الدولية يعكس النشر المقترح لما مجموعه ٩١١ مساعدا لغويا لقوة الشرطة بقوامها المأذون به، وهو ٢ ٠٥٧ فردا. وبالنظر إلى الأسباب المعروضة في الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام، لا يوجد لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على اقتراح إضافة ١٢٤ مساعدا لغويا. بيد أن اللجنة تنبِّه إلى أنه ينبغي أن يؤخذ في الحسبان لدى النشر الفعلي للمساعدين اللغويين التحول "من المراقبة العامة للشرطة إلى توطيد سيادة القانون، بما في ذلك إعادة هيكلة خدمات الشرطة وإصلاحها"، على النحو المشار إليه في الفقرة ٥٢ من تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن (S/1998/1174).

٢٤ - ويرد في ذلك التقرير وصف تفصيلي لدور بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة الشرطة الدولية في أعمال المراقبة والتحقيق وإعادة هيكلة الشرطة وإصلاحها. وتطلب اللجنة الحرص على كفالة تأدية جميع وحدات البعثة وقوة الشرطة لمهامها بكفاءة مع المراعاة الواجبة لتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة. وينبغي على وجه الخصوص جعل إعادة هيكلة الشرطة وإصلاحها متوافقين من حيث التوقيت لكفالة عدم استخدام الموارد المخصصة للإصلاح في إبقاء ضباط الشرطة الذين قد تنتفي الحاجة إليهم بعد إعادة هيكلة الوحدات التي يتبعونها.

٢٥ - وفيما يتعلق بالزيادة المقترحة البالغة ٤٢ وظيفة لمشروع تقييم النظام القضائي، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢١ من الميزانية المقترحة أنه يتم الاضطلاع بهذه المهام حاليا في إطار بند المساعدة العامة المؤقتة. وتلاحظ اللجنة أن ثماني وظائف من الوظائف الفنية البالغ عددها ٢٦ وظيفة مخصصة لموظفين وطنيين من الفئة الفنية، على أساس وظيفة واحدة لكل مكتب من المكاتب الإقليمية السبعة ووظيفة واحدة للمقر. وأبلِغت اللجنة بأن هذا المشروع مشروع مؤقت وأنه يرجح ألا يستمر أكثر من سنتين. وترى اللجنة أنه إذا استمر المشروع، ينبغي العمل على جعل عدد موظفي الفئة الفنية الوطنيين أكبر من العدد الحالي وهو ثمانية موظفين. وفضلا عن فعالية هذه الخطوة من حيث التكلفة (يبلغ المعدل الشهري للمرتب والتكاليف العامة للموظف الوطني من الفئة الفنية ٨٣٠ ١ دولارا و ٣٩٢ دولارا، على التوالي)، فإن الاستعانة بعدد أكبر من الموظفين الفنيين الوطنيين يمكن أن تساهم في تعزيز الخبرة الفنية المتاحة محليا. ويمكن أيضا استطلاع إمكانية الاستعانة بالموظفين الفنيين الوطنيين في مجالات أنشطة التحقيق المتعلقة بحقوق الإنسان. وتطلب اللجنة الاستفادة من الخبرات المكتسبة في مجال الاستعانة بالموظفين الفنيين المحليين الوطنيين في بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور وبعثة الأمم المتحدة للتحقق من

حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا. ولا يوجد لدى اللجنة اعتراض على احتياجات الملاك المقترحة لمشروع تقييم النظام القضائي.

٢٦ - ولا يوجد لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الزيادة المقترحة بسبع وظائف (ثلاث من الرتبة ف-٤ وأربع من الرتبة ف-٣) لمكتب حقوق الإنسان، بالنظر لعبء العمل المتراكم وتدابير سحب الاعتماد الوارد وصفها في الفقرات من ٢١ إلى ٢٤ من الوثيقة S/1998/1174.

٢٧ - وعلى الرغم من أن اللجنة لا يوجد لديها اعتراض على الوظيفة الإضافية المقترحة من الرتبة ف-٣ لمصمم برامج دراسية/ مدرب في مكتب مفتش الشرطة المدنية، فإنها تشدد على ضرورة التحسين الملموس لإجراءات فحص وانتقاء المرشحين للتعيين في الشرطة، بحيث يكونون مستوفين على نحو أفضل للشروط الأساسية، مثل مدة الخبرة الفنية الشرطية اللازمة (وهي ثماني سنوات في حالة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك)، والإتقان اللغوي، ومهارات قيادة المركبات. وسيُسهم هذا في تحسين نشر مراقبي الشرطة وفي تقليل حالات الإعادة المبكرة إلى الوطن. وتشير اللجنة إلى أن عدد الشرطة لم يصل مطلقا خلال الفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ إلى القوام المأذون به وهو ٢ ٠٥٧ فردا، وإلى أن حالات الإعادة المبكرة لأفراد الشرطة إلى الوطن كانت أكثر مما ينبغي، (انظر الفقرة ٨ أعلاه).

٢٨ - ووفقا للمذكور في الفقرة ٢٦ من الميزانية المقترحة، هناك وظيفة إضافية مطلوبة من الرتبة ف-٣ لمكتب الاتصال في بلغراد حيث أنه بسبب الحالة الراهنة في كوسوفو، ازدادت الحاجة بقدر كبير إلى إبلاغ المقر بالأوضاع السياسية بصفة دقيقة وفي حينه. ولا يوجد لدى اللجنة اعتراض على هذا المقترح.

٢٩ - ووفقا للمذكور في الفقرة ٢٥ من الميزانية المقترحة، سيجري إلغاء ما مجموعه ٢١ وظيفة، من الوظائف البالغ مجموعها ٤٦ وظيفة في مكتب زغرب الإداري التابع لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بعد إنهاء فريق الدعم في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، وسيحتفظ بما مجموعه ٢٥ وظيفة في مجالات الاتصالات، والسفر والنقل، والطيران، وإدارة المباني. وأبلِغت اللجنة، بناء على استفسار منها، بأن المكتب الإداري يوفر خدمات الاتصالات لقوة تثبيت الاستقرار وتسدد إليه تكلفة ذلك، شاملة نسبة للتكاليف العامة قدرها ١٤ في المائة. وتذكّر اللجنة بأنه في الفقرة ٩ من تقريرها A/52/546، نوقشت مسألة نقل محطة الاتصالات من زغرب إلى برينديزي بإيطاليا. وقُدم إلى اللجنة، بناء على طلبها، الاستكمال التالي لدور المكتب الإداري في توفير الدعم بالاتصالات مقارنا بدور مركز الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي كوصلة للاتصالات الساتلية: "خُفضت محطة الاتصالات في زغرب فأصبحت نقطة في شبكة اتصالات بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، في حين أن المحطة الأرضية في برينديزي قد عُززت فأصبح لها محطتان. وستظل هناك حاجة إلى محطة أرضية في زغرب ما دام هناك وجود للأمم المتحدة ولقوة تثبيت الاستقرار التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي في زغرب يحتاج إلى خدمات الاتصالات.

٣٠ - وأبلِغت اللجنة بأن الحاجة إلى وجود مكتب إداري في زغرب تعزى جزئيا إلى أن المكتب يوفّر الدعم الجوي للبعثة. والتمست اللجنة إيضاحا للأساس المنطقي الذي يجعل توفير الدعم الجوي من المطار في زغرب (بليسو) أكثر فعالية من حيث التكلفة من توفيره من قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في بريندیزي. وأبلِغت اللجنة بأن الطائرة لو وضِعت في قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في بريندیزي، سيتم تقاضي رسوم الهبوط والخدمة والانتظار وخدمات المسافرين بالمعدلات التجارية الكاملة. أما حاليا، فإن هذه الرسوم تُدفع بمعدلات مخفّضة في مطار زغرب. وبالإضافة إلى ذلك فإن نشر الطائرة يستلزم وجود أخصائيين جويين في الموقع الذي تُنشر فيه. ولا يوجد أخصائيون من هذا القبيل في قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في بريندیزي. وعلاوة على ذلك، فإنه نظرا إلى أن مسافة الطيران من بريندیزي إلى منطقة البعثة أكبر من المسافة من زغرب، سينتج عن ذلك تكبد تكاليف إضافية وقدر أكبر من وقت الطيران، وهذا عنصر معطّل لتشغيل الطائرة يقلل من جدواها بالنسبة إلى البعثة.

٣١ - وتوصي اللجنة بإجراء استعراض للحاجة إلى أن يكون مكتب الاتصال والمكتب الإداري في موقعين منفصلين في زغرب. وينبغي أن تنعكس نتائج ذلك الاستعراض في الميزانية المقترحة التالية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة بالنظر في مسألة تخصيص وظيفة لرئيس مكتب الاتصال في زغرب بعد موافاة الأمين العام بنتائج الاستعراض.

٣٢ - وأبلغت اللجنة، بناء على استفسار منها، بأنه في حين أن بيان الميزانية يتضمن اعتمادا لإيجار مكتب الاتصال في زغرب بتكلفة شهرية قدرها ٤٥٠ ٥ دولارا، فإن المكان مقدم مجانا؛ أما تكلفة المرافق وخدمات الصيانة فتدفعها الأمم المتحدة.

٣٣ وتقدر الاحتياجات غير المتكررة بمبلغ ٩,٩ ملايين دولار، منها ٤,٢ ملايين دولار تتصل بعمليات النقل، و ٢,١ مليون دولار بالاتصالات، و ٣,٣ ملايين دولار بالمعدات الأخرى، بما في ذلك الموارد اللازمة لترقية واستبدال البرامجيات والمعدات الحاسوبية لمعالجة مشكلة التوافق مع سنة ٢٠٠٠. ويتضمن المرفق الثاني - جيم لتقرير الأمين العام بشأن الميزانية المقترحة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (A/53/800) تفاصيل عن المقتنيات المقترحة، بما في ذلك المخزون الحالي. وتشير اللجنة إلى أن المعلومات المتعلقة بالمخزون ضئيلة الجدوى لأنه لا يمكن مقارنتها ببيانات المخزون المعروضة على اللجنة للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. وتختلف صورة البيان المقدم لمخزون نهاية السنة عن الصورة الواردة في المرفق الثاني - جيم من الوثيقة A/53/800. وأبلغت اللجنة بأن هذا يعزى إلى أنه لا توجد حاليا قاعدة بيانات للمخزون يمكن أن تعطي معلومات موحدة من أجل عمليات المراقبة والإدارة والإبلاغ المتعلقة بالمخزون. واللجنة على ثقة من أنه بعد أن يتم تركيب نظام مراقبة الأصول الميدانية (انظر الفقرة ٩ أعلاه) سيجري عرض المعلومات المتعلقة بالمخزون في صورة موحدة ومبسطة، في كل من التقارير المتعلقة بأداء الميزانية وتقديرات الميزانية.

٣٤ - وفيما يتعلق باقتناء المركبات، تلاحظ اللجنة أن البعثة تعتزم استبدال ٢٢٢ مركبة وشراء خمس شاحنات. وأبلغت اللجنة بأن برنامج الاستبدال المقترح أصغر كثيرا مما كان عليه في الفترتين الماليتين السابقتين: ٣٩٨ مركبة خلال الفترة ١٩٩٨/١٩٩٩ و ٤٠٤ مركبات خلال الفترة ١٩٩٧/١٩٩٨. وتلاحظ اللجنة عدم دقة البيان الوارد في الفقرة ١٥ من المرفق الأول للميزانية المقترحة (A/53/800) بشأن شراء ٥ شاحنات إصلاح إضافية خفيفة للاستعاضة عن شاحنات الإصلاح الثقيلة الموجودة التابعة لقوات السلام السابقة التابعة للأمم المتحدة. وأوضح ممثلو الأمين العام أن المقصود بشراء شاحنات الإصلاح الإضافية الخمس هو تكملة شاحنات الإصلاح الثقيلة الحالية المذكورة أعلاه لا الاستعاضة بها عنها.

٣٥ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هناك اعتمادا مدرجا لخدمات طائرات الهليكوبتر، التي أصبحت غير متاحة للبعثة منذ حادثة سقوط طائرة الهليكوبتر في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧. وتوصي اللجنة بتخفيض التقديرات المتعلقة بعمليات طائرات الهليكوبتر بنسبة ٥٠ في المائة.

٣٦ - ووفقا للمذكور في المرفق الثاني للميزانية المقترحة (A/53/800)، تستند الاحتياجات المقدرة للوازم الطبية إلى الترتيبات الحالية مع قوة تثبيت الاستقرار التي توفر هذه الخدمات للبعثة. وأبلغت اللجنة بأن قوة تثبيت الاستقرار قد أشارت مؤخرا إلى أنه سيطلب إلى الأمم المتحدة أن تسدد تكاليف هذه الخدمات، ومن ثم فإن أي احتياجات إضافية تنشأ عن إجراء تغيير في الترتيب الراهن ستدرج في تقريري الأداء المتعلقين بالفترتين المنتهيتين في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠.

٣٧ - وتبين الفقرة ١٥ من الوثيقة A/53/800 الإجراءات المطلوب أن تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بتمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك لفترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وبالنظر إلى التعليقات والملاحظات المبينة في الفقرات ٣١ و ٣٢ و ٣٥ أعلاه، ترى اللجنة أن الاحتياجات المتعلقة بالفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ ينبغي ألا يتجاوز إجماليها ١٦٧,٦ مليون دولار.

- - - - -